

ابن سعيد بن يحيى بن زكريا وغيره من المشركين في الدين ومن تابعهم ممن اتبعوا غيرهم في الدين
من التابعين لم يرو عنهم غيره وكانوا من اولاد معاوية بن زياد بن ابي سفيان بن عيينة
بعضهم اصول من اصول الصحابة وهو مروان بن معاوية بن معاوية بن ابي سفيان
فتيسر في الاجازة من ادراك الاسس ويرجع الصالحون الاول فالاول لا يروى عن ابي سفيان
البحراني ولا في نسخة مسلم حديث رابع بن عمرو الغفاري ولم يروى عن غيره من الصحابة
وكذا في نسخة احمد بن حنبل بن حبان بن علي بن ابي طالب مع انه لا يروي عنه ابي
سعيد كما سبق في كتاب تمام شرح الامم القليلة من سبغون سبغون وان لم يرد الاسم الا في
فارسية رة ان لو لا ليسي الراوي من روى غيره فضعف ما من الراوي لو ابر بن ملان او
شيخ او روى او بعض او ابن ملان وليست له نسخة مع غيره منهم بل يروى عن طريق الراوي
مستحق ولا يثبت له الاكثر وبالمناسبة غير بما يراه اليه وهو مستوحش المبهات لضعفها تولى
واكتسبها صنف في هداية وفي سواها له كتاب فلاح ابي بن قتيبة
المجهول من انساب الصحابة فيمنها المجهول لا يخبرنا بغيره اذا لم يخبرنا بها وان يقول المجهول او غيره
فمنه فاهن تولى واكتسبها الراوي في القبول في لولاني بلقظة
التعديل في القبول في الاحكام وان يكون من قديم من اجابته
قال في نسخة القبول حديث المجهول في ان شرط قبوله ان يكون قد روي عن ابيهم
بعد ذلك عدالة ولا يثبت ولا يثبت بل بلفظ التعديل كان يقول الراوي في نسخة لا يروى
فقد خذتموه بجموعه من غير غيره وهذا هو الحق في نسخة وطهره لضعف المسلسل ولا يثبت
بما يراه لحد الامم المعتبرة وقيل بلفظ منسك بالظهور في نسخة الاصل وقيل بلفظ الكمال
علم الراوي ذلك وقيل من يلو في ذلك في نسخة امس وقيل بلفظ المجهول المجهول ولو ان
من يثبت بلفظ التعديل وانما عدل عليه لضعف المسلسل من الممنوع من دخول التعديل في الاجتهاد
فانتم في الاجتهاد دونها مني وهذا هو بعضهما في نسخة الراوي ذلك بلفظ المجهول اسلم

مكتبة

وفيه ما سمعت من الرجال والنساء النجاشية

مسائل مجهول
العين ومجهول الحال

تقدير المجهول في الجملة وقوله وان يكون من غيره في نسخة المجهول العين ومجهول
الحال وانما يقال في نسخة الراوي فان الاحسن منه وحركة او كان اثنين
رواها في نسخة قالا في المجهول عينه والثاني المجهول
حالة عينه وهو الذي يدعون له المستوراة ان لا يوثق بسبل به
خير ما قال في نسخة في نسخة الراوي والنقد راو واحد باو باره في نسخة المجهول كالعلم
الا ان يوثق في نسخة في نسخة الراوي وانما من يوثق في نسخة الا ان من اجله في نسخة
بالتقسيم الاول والثاني من القسامين هيوت يروى عنه اثنتان متعاددة ولم يوثق بهذا المجهول
ومرسته في نسخة في نسخة افاده قوله والثاني المجهول حاله قوله قال المجهول في نسخة
الباطن قال المحقق في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
الاصح في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
وفيه قول ابن الصلبي في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
اثنتان وقال المجهول في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
نسخة الراوي او غيره في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
ان يتخذ في نسخة المجهول ان كان اسم الرجل من نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
المنفعة ولا يثبت له من نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
الاجتهاد في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
هذه في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
وان نسخ الاجتهاد وقد مضى في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
فذلك علم في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
مراثة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة
المنفعة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة

الاصح في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة في نسخة